

قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 14 لعام 1999

ان المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب،

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية رقم 15 تاريخ 11/5/1971 واللائحة التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم /2297/ تاريخ 28/9/1971 وتعديلاتهما.

وعلى توصية مجلس مدينة حلب الصادرة بتاريخ 28/11/1998 من دورته العادية السادسة.

والمتمضمن تفويض المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب بمنح الإعانات للجمعيات الخيرية - والفقراء والمحتاجين ومكتب دفن الموتى.

وعلى موافقة أعضائه بالإجماع في جلسته المنعقدة بتاريخ 3/1/1999

يقرر ما يلي

1- الموافقة على منح مكتب دفن الموتى اعانة مالية قدرها /125000/ ل.س مئة وخمسة وعشرون ألف ليرة سورية لا غير.

2- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه.